

## الطرائف في معرفة مذاهب الطوائف

[ 493 ] قال السدي: لما توفى أبو سلمة وخنيس بن حذيفة وتزوج رسول الله ﷺ " ص " بامراتيهما أم سلمة وحفصة، قال طلحة وعثمان: أينكج محمد نساءنا إذا متنا ولا ننكج نساءه إذا مات، والله لو قد مات لقد أجلنا على نساءه بالسهم، وكان طلحة يريد عائشة وعثمان يريد أم سلمة فانزل الله ﷻ " وما كان لكم تؤذوا رسول الله ﷺ ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبدا " الآية (1) وأنزل الله ﷻ تعالى " أن تبدوا شيئا أو تخفوه فإن الله ﷻ كان بكل شيء عليما " (2) وانزل " الذين يؤذون الله ﷻ ورسوله لعنهم الله ﷻ في الدنيا والاخرة وأعد لهم عذابا مهينا " (3). ومن طرائف ما شهدوا به على عثمان وأرتداده عن طاهر الايمان وان الله ﷻ قد شهد عليه بذلك، ما ذكره السدي أيضا في كتاب تفسيره للقرآن في تفسير قوله تعالى " ويقولون آمنا بالله وبالرسول وأطعنا ثم يتولى فريق منهم من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين " (4). قال السدي نزلت في عثمان بن عفان قال: لما فتح رسول الله ﷺ " ص " بني النضير وقسم أموالهم قال عثمان لعلي عليه السلام: أئت رسول الله ﷺ فاسأله أرض كذا وكذا فإن أعطاكها فانا شريكك فيها، أو آتية أنا فاسأله إياها فإن أعطانيها فانت شريكي فيها، فسأله عثمان فاعطاه إياها فقال له علي فاشركني فابى عثمان الشركة فقال: بيني وبينك رسول الله ﷺ " ص "، فابى أن يخاصمه إلى النبي " ص " فقليل له: لم لا تنطلق معه إلى النبي ؟ فقال: هو ابن عمه فاخاف أن يقضي له، فنزل قوله تعالى " وإذا دعوا إلى الله ﷻ ورسوله ليحكم بينهم إذا فريق منهم معرضون \* وإن لم يكن لهم الحق ياتوا إليه مذعنين أفي قلوبهم مرض أم

(1 - 2) الاحزاب: 53 و 54. (3) الاحزاب: 57.

(4) النور: 47.